

هدية  
HADIYAH



نظام الرقابة الداخلية





## الرقابة الداخلية (المالية والإدارية)

وتهدف إلى رفع الكفاءة الإنتاجية وإتباع السياسات المرسومة. ويستند إلى تحضير التقارير المالية والإدارة والموازنات التقديرية والدراسات الإحصائية وتقارير الانتاج والبرامج والتدريب وغير ذلك. وتحقق هذا النوع من الرقابة من خلال الجوانب الآتية:

١. تحديد الأهداف العامة الرئيسة للجمعية وكذلك الأهداف الفرعية على مستوى الادارات والأقسام والتي تساعده تحقيق الأهداف العامة الرئيسية، مع وضع توظيف دقيق يمثل هذه الأهداف حتى يسهل توظيفها
٢. وضع نظام لرقابة الخطة التنظيمية في الجمعية لضمان تحقيق ما جاء بها من إجراءات وخطوات والتي تحقق الأهداف الموضوعة.
٣. وضع نظام لتقدير عناصر النشاط الجمعية على اختلاف أنواعها بشكل دوري بداية كل سنة مالية لتكون هذه التقديرات الأساس عقد المقارنات وتحديد الانحرافات السلبية بصفة خاصة.
٤. وضع نظام خاص لعملية اتخاذ القرارات يضمن سلامة اتخاذها بما لا يتعارض مع مصالح الجمعية وما يهدف إلى تحقيقه من أهداف وما يصل إلى من نتائج أو على أساس أن أي قرار لا يتخذ إلا بناء على أساس ومعايير معينة وبعد دراسة وافية تبرر ضرورة اتخاذ هذا القرار.

## الضبط الداخلي:

ويشمل الخطة التنظيمية وجميع وسائل التسويق والإجراءات الهادفة إلى حماية أصول الجمعية من الاختلاس والضياع أو سوء الاستعمال، ويعتمد الضبط الداخلي في سبيل تحقيق أهدافه على تقييم العمل مع المراقبة الذاتية حيث يخضع عمل كل موظف لمراجعة موظف آخر شاركه تفزيذ العملية، كما يعتمد على تحديد الاختصاصات و السلطات و المسؤوليات .

## مكونات ومبادئ الرقابة الداخلية:

يشتمل أي نظام رقابي على مكونات أساسية لا بد من الاهتمام بها أو دراستها بعناية عند تصميم أو تنفيذ أي نظام رقابي، حيث يمكن الوصول إلى ضمان معقول لتحقيق الأهداف الرقابية وتشتمل هذه المكونات الأساسية لنظام الرقابة على ما يلي:

### بيئة الرقابة:

تعتبر البيئة الرقابية الإيجابية أساساً لكل المعايير حيث أنها تعطي نظاماً وبيئة تؤثر على جودة الأنظمة الرقابية وهناك عوامل كثيرة تؤثر عليها أهمها:

١. نزاهة الادارة والعاملين والقيم الأخلاقية التي يحافظون عليها.
٢. التزام الادارة بالكفاءة بحيث يحافظون على مستوى معين من الكفاءة مما يسمح لهم القيام بواجباتهم إضافة إلى فهم أهمية تطوير تطبيق أنظمة رقابة داخلية فعالة.
٣. فلسفة الادارة، وتعني نظرة الادارة إلى نظم المعلومات المحاسبية وإدارة الأفراد وغيرها.



٤. الهيكل التنظيمي للجمعية الذي يحدد إطار لإدارة لتخطيط وتوجيه ورقابة العمليات التي تحقق أهداف الجمعية.
٥. أسلوب إدارة الجمعية في تقوض الصلاحيات والمسؤوليات.
٦. السياسات الفاعلة للقوى البشرية من حيث سياسات التوظيف والتدريب وغيرها.
٧. علاقة أصحاب المصلحة بالجمعية.

#### تقييم المخاطر

تفصح أنظمة الرقابة الداخلية المجال لتقييم المخاطر التي تواجهها الجمعية سواء كانت من المؤثرات الداخلية أو الخارجية، كما يعتبر وضع أهداف ثابتة وواضحة للجمعية شرطاً أساسياً لتقييم المخاطر لذلك فإن تقييم المخاطر عبارة عن تحديد وتحليل المخاطر ذات العلاقة والمرتبطة بتحقيق الأهداف المحددة في خطط الأداء الطويلة الأجل ولحظة تحديد المخاطر فإنه من الضروري تحليلها للتعرف على آثارها وذلك من حيث أهميتها وتقدير احتمال حدوثها وكيفية إدارتها والخطوات الواجب القيام بها.

#### النشاطات الرقابية:

النشاطات الرقابية عبارة عن سياسات وإجراءات وآليات تدعم توجهات الإدارة وتتضمن القيام بإجراءات لمعالجة المخاطر، ومن أمثلة هذه النشاطات: المصادقات، التأكيدات، مراجعة الأداء والحفاظ على إجراءات الأمن والحفاظ على السجلات بصفة عامة.

#### المعلومات والاتصالات:

يجب تسجيل المعلومات وإيصالها إلى الإدارة وإلى من يحتاجونها داخل الجمعية وذلك بشكل وإطار زمني يساعدهم على القيام بالرقابة الداخلية والمسؤوليات الأخرى وحتى تستطيع الجمعية أن تعمل وتراقب عملياتها وعلى أن تقوم باتصالات ملائمة يمكن الثقة بها و الوقت المناسب وذلك فيما يتعلق بالأحداث الداخلية والخارجية، أما فيما يتعلق بالاتصال فإنه يكون فعالاً عندما يشمل تدفق المعلومات من الأعلى إلى الأسفل أو العكس بشكل أفقي إضافة إلى قيام الإدارة بالتأكد من وجود اتصال مناسب مع جهات أخرى خارجية قد يكون لها أثر تحقيق الجمعية لأهدافها علاوة على حاجة الإدارة الفعالة لتنمية المعلومات الهامة لتحقيق أحسن اتصال مهم وموثوق به ومستمر لهذه المعلومات.

#### مراقبة النظام:

تعمل مراقبة أنظمة الرقابة الداخلية على تقييم نوعية الأداء في فترة زمنية ما، وتتضمن أن نتائج التدقيق والمراجعة الأخرى تم معالجتها مباشرة، ويجب تصميم أنظمة الرقابة الداخلية لضمان استمرار عمليات المراقبة كجزء من العمليات الداخلية، ويجب أن شمل أنظمة الرقابة الداخلية على سياسات و إجراءات لضمان أن نتائج التدقيق يتم شل سريع ووفق إطار زمني محدد.



### تأسيس وحدات أو إدارات مستقلة بالجمعية:

تشئي الجمعية – في سبيل تطبيق نظام الرقابة الداخلية المعتمد – وحدات أو إدارات لتقدير وإدارة المخاطر، والمراجعة الداخلية. يجوز للجمعية الاستعانة بجهات خارجية لممارسة مهام واحتياجات وحدات أو إدارات تقدير وإدارة المخاطر، والمراجعة الداخلية، ولا يخل ذلك بمسؤولية الجمعية عن تلك المهام والاحتياجات.



## نظام الرقابة الداخلية على الموجودات الثابتة

### ١ - تقييم نظام الرقابة الداخلية على الموجودات الثابتة:

تتمثل نظم الضبط والرقابة الداخلية فيما يلي:

#### ١. عند الحصول على الموجودات الثابتة:

((شراء، تصنيع داخلي، استئجار)) يجب أن تقسم الرقابة الداخلية بالآتي:

##### أ) الفصل بين المسؤوليات الوظيفية:

للأشخاص الذين يملكون سلطة بالتصريح بامتلاك الأصل، وبين الأشخاص القائمين على التنفيذ، وبين القائمين على

إثبات تلك الموجودات بالدفاتر، كل ما سبق يطلق عليه ما يسمى بالفصل بين الاختصاصات Segregation of duties.

##### ب) إجراءات الاعتماد والتسجيل وحماية الموجودات:

بالإضافة إلى الفصل بين المسؤوليات الوظيفية فإنه يجب أن تأخذ وسيلة الرابط بين الجمعية وبين الغير سواء بالشراء

أو بإصدار أوامر التشغيل للتصنيع الداخلي الاعتماد الواجب على أن تكون أوامر الشراء أو التشغيل مسلسلة Pre-

number ، وب مجرد الحصول على الموجودات يجب أن يفرد لها سجل أو أستاذ فرعى تسجل فيه بكافة بياناتها على أن يكون الشخص القائم على التسجيل لم يسبق له الاشتراك في العمليات السابقة على الحصول على الأصل ، ثم يجب أن يكون هناك تأمين كاف على تلك الموجودات ليdra أي مخاطر قد تتعرض لها تلك الموجودات .

### ٢- استخدام الموجودات الثابتة:

تهدف الرقابة في هذه النقطة في التحقق من أن تلك الموجودات تستخدمن في المجالات التي اشتريت من أجلها، كما أن تلك الموجودات يجري لها الصيانة الدورية الالزامية لحمايتها وصيانتها وأن قيمة تلك الصيانة تحمل على الحسابات الخاصة بها أي التتحقق من الفصل الدقيق بين ما هو إيرادي وما هو رأسمالي.

ويمكن أن تأخذ الرقابة الشكل التالي:

##### أ) الفصل بين المسؤوليات الوظيفية:

بين التصريح بحيازة الأصل، استخدام الأصل، الإثبات في الدفاتر: بمعنى أنه يجب الفصل الوظيفي بين الشخص الذي يملك سلطة التصريح بحيازة الأصل ((سلطة عليا )) وبين الشخص الذي يحق له إدارة وتشغيل تلك الموجودات وعادة ما يكونوا مديرى الإدارات المختلفة ، كما أنه من المعتاد أن تشرف إدارة الحسابات على عمليات تسجيل الموجودات الثابتة وما يرتبط بها من إثبات تكاليف تشغيل تلك الموجودات وتحليلها وتوزيعها على مراكز التكاليف المستفيدة من تلك الموجودات .



**ب) إجراءات الاعتماد والتسجيل وحماية الموجودات:**

- يجب أن يجرى جرد فعلى للموجودات الثابتة ومقارنة نتائج الجرد مع الأرصدة الدفترية وعمل أية تسويات لازمة في هذا الخصوص.
- كما يجب أن يكون هناك تعليمات واضحة وصريحة للفصل بين المصنوف الإيرادي أو الرأسمالي المتعلق بالأصل الثابت.

**٣- تحريد الموجودات الثابتة:**

تعتبر عملية تحريد الموجودات الثابتة من الأهمية بمكان مما يستدعي إعطائها عناية خاصة حتى لا تكون مجالاً خصب للغش بتصوره المتعددة ولذلك يجب أن تتسم نقاط الرقابة بما يلي:

**(أ) الفصل بين المسؤوليات الوظيفية:**

يجب أن يكون هناك فصل واضح بين من يملك سلطة التصریح بالتحرید وبين من يقوم على تنفيذ إجراءات التحرید وبين من يقوم بإثبات عملية التحرید بالدفاتر بمعنى أن سلطة التحرید الموجودات الثابتة غالباً ما تكون في يد الإداره العليا في ضوء تقارير دورية ترفع من الإدارات المختلفة توضح اقتصاديات تكاليف التشغيل وتكاليف الفرصة البديلة لهذه الموجودات إذا لم يتم تحریدها هذا من ناحية ، ومن ناحية أخرى يجب أن تتسم إجراءات تنفيذ التحرید بما يحافظ على أموال المشروع بحيث يجب الحصول على أفضل الأسعار مع التأكد من أن الموجودات التي سيتم التصرف فيها هي تلك الموجودات التي صدر الأمر بتحریدها، يلي ذلك قيام إدارة الحسابات بإثبات عملية التحرید في حساب الموجودات الثابتة وذلك من خلال مستندات الاستبعاد .

**ب) إجراءات الاعتماد والتسجيل وحماية الموجودات:**

يجب أن يتم إعداد أوامر استبعاد مسلسلة الأرقام موضحاً بها أسباب التحريد وأن تكون معتمدة من له سلطة التصریح بالتحرید على أن يلي ذلك ترجمة عملية التحرید بالدفاتر مع إجراء المعالجة المحاسبية للأصل الثابت بحيث يجب أن تخضع رصيد التكلفة ومجموع استهلاكها من الدفاتر مع إظهار نتيجة التحريد سواء بربح رأسمال أو بخسارة رأسمالية.



## نظام الرقابة الداخلية على المخزون والاعتمادات المستندية

### ٢ - تقييم نظام الرقابة الداخلية على المخزون والاعتمادات المستندية:

#### ٢ - تقييم نظام الرقابة الداخلية على المخزون:

تتمثل الرقابة الداخلية على المخزون في الأمور التالية:

##### أولاً: الفصل بين المسؤوليات الوظيفية:

تتمثل في الفصل الواضح بين المسؤوليات الوظيفية المتعلقة بالاستلام، التخزين، الصرف، التشغيل، الشحن ، الإثبات في الدفاتر و السجلات المحاسبية .

##### ١) الاستلام:

يجب أن يقوم على أداء هذه الوظيفة قسم خاص بالفحص والاستلام يتسم أعضاءه بالخبرات الفنية المتعلقة بنشاط الجمعية، ويقوم هذا القسم على عملية استلام الأصناف وفحصها فنياً وفصل الأصناف التالفة أو غير المطابقة للمواصفات الفنية المطلوبة، كما يتم فصل الأصناف الواردة باسم الجمعية عن الأصناف التي ترد باسم أحد العملاء لإجراء عمليات تشغيل عليها .  
ويتم إضافة الأصناف للمخازن بناءً على تقرير الفحص والاستلام.

##### ٢) التخزين:

يقوم أمين المخزن بناءً على تقرير الفحص والاستلام باستلام الكميات الواردة بناءً على أذون وارد المخازن والتي يرسل الأصل منها لإدارة الحسابات للقيد بموجبها في سجلات المخازن بإدارة الحسابات، وتقوم إدارة المخازن بوضع الأصناف المستلمة في مكانها المخصص لها والتي يسهل من عملية تداولها وجردها بسهولة، مع تسجيل عددها في بطاقات الصنف لدى إدارة المخازن.

##### ٣) الصرف:

يتم الصرف بناءً على أوامر صرف من الإدارات الأخرى معتمدة من مدير تلك الإدارات مثل " إدارة البرامج، إدارة الإنتاج " على أن يرافق بياضلالات استلام من الأقسام الطالبة ومعتمدة من مشرفي تلك الأقسام.



#### ٤) الشحن أو النقل:

تُسند مسؤولية الشحن إلى القسم المسؤول عن النقل والشحن بالجمعية وفي حالة عدم وجود هذا القسم بالجمعية فإن هذه المسئولية تُسند إلى من يتولى بوابة الدخول والخروج والتي يقع عليها مسؤولية عدم التصريح بخروج أية بضائع بدون وجود تصريح سليم ومعتمد لشحن المواد مثل "أمر تفيد من إدارة البرامج".

#### ٥) الإثبات في الدفاتر والسجلات المحاسبية:

يعتبر من مسؤولية إدارة الحسابات بالجمعية، ويقتضي الأمر وجود نظام لمحاسبة التكاليف لمحاسبة عن استخدام المواد الخام والتوريدات لتحديد تكلفة ومحفوبيات المخزون من الإنتاج تحت التشغيل ولحساب تكلفة المخزون من الإنتاج التام، وعلى ذلك يعتبر نظام محاسبة التكاليف جزءاً هاماً من نظام الرقابة الداخلية على المخزون في الجمعية وخاصة وحدات التصنيع فيها، وكذلك أيضاً سجلات الجرد المستمر للمخزون.

#### **ثانياً: إجراءات الاعتماد والتسجيل وحماية الموجودات:**

بالإضافة إلى ما سبق توضيحة في أولًا فإن حماية المخازن تتطلب أن تكون أماكن التخزين معدة بالشكل الذي يتلاءم مع طبيعة البضاعة المخزنة، مع عمل تقسيم نوعي للمخازن وذلك على حسب طبيعة كل صنف، مع توفير وسائل الحماية المختلفة للمخازن ومنها وجود تأمين كاف على المخازن ضد أية مخاطر، وجود مشرفين للمخازن، عمل جرد مستمر للمخازن، ويتم التسجيل للأصناف الواردة للمخازن بناءً على محاضر الفحص والاستلام وأذون الإضافة والموافقة من أمين المخازن. وكذا للأصناف المنصرفة وذلك من واقع أذون الصرف والمعتمدة من مسؤولي الإدارات المختلفة في سجلات المخازن بإدارة الحسابات مع تحليلها في سجلات التكاليف، مع خضوع الأرقام المستخرجة من سجلات التكاليف للرقابة من خلال حسابات المراقبة التي يتضمنها دفتر الأستاذ العام.

#### **ثالثاً: إجراءات المراجعة الداخلية:**

في حالة وجود مراجعة داخلية بالجمعية فإن من واجبها الآتي:

- ١- أن يكون المراجع الداخلي على دراية تامة بأنواع المخزون التي تعامل فيها الجمعية.
- ٢- أن يتحقق المراجع الداخلي من سلامة مستندات الإضافة والصرف بالمخازن كالتالي:
  - (أ) بالنسبة للإضافة:
    - أن يتحقق أن الأصناف الواردة للمخازن تمت بموجب أوامر شراء سبق اعتمادها من مدير المشتريات وأن محاضر الفحص والاستلام قد أعدت بناءً على الفحص الفني الذي أجرى عليها وأن أذون وارد المخازن أعدت بناءً على تلك المحاضر.
    - أن أذون وارد المخازن قد سجلت بسجلات المخازن وحسابات المراقبة بالأستاذ العام.
  - (ب) بالنسبة للمنصرف:



- يجب التتحقق من أن أدون الصرف قد اعتمدت من مسؤولي الإدارات والأقسام المختلفة وأنها مرفقة بإيصالات استلام من الجهات المستلمة.
- التتحقق من سلامة ترحيل أدون الصرف لسجلات المخازن وحسابات المراقبة الإجمالية بالأستاذ العام.

## ٢٠ تقييم نظام الرقابة الداخلية على الاعتمادات المستندية:

- قد تقوم الجمعية باستيراد مستلزماتها من الخارج من خلال اعتمادات مستندية يتم دفع قيمتها بمجرد ورود مستنداتها.

- يجب التتحقق من أن تلك البضائع غير محظوظ استيرادها ومطابقة للاشتراطات المنظمة للاستيراد حتى لا تكون مخالفة لقواعد وتعليمات الاستيراد.

- لا يتم إضافة قيمة تلك البضائع للمخازن إلا بعد استلامها فعلياً بالمخازن.

- التتحقق من سلامة إثبات قيمة العملات الأجنبية وترجمتها للعملة المحلية وقيدها بالدفاتر.

وتمثل نقاط الرقابة الداخلية في الآتي:

### أولاً: الفصل بين المسؤوليات الوظيفية:

يقتضي نظام الرقابة الداخلية السليم وجود فصل واضح بين المسؤوليات الوظيفية الخاصة بالتصريح بالاستيراد، التعاقد مع الموردين، سداد قيمة البضائع، استلام البضائع، الإثبات في الدفاتر.

#### (١) التصريح بالاستيراد:

يجب أن يتم عن طريق لجنة مخصصة لهذا الغرض في ضوء احتياجات الجمعية وفي ظل تعليمات الاستيراد ومشروعية استيراد تلك البضائع وفي ظل موافقة استيرادية.

#### (٢) التعاقد مع الموردين:

ويتم عن طريق إدارة المشتريات "قسم المشتريات الخارجية" بناءً على عروض أسعار مقدمة من الموردين الخارجيين.

#### (٣) سداد قيمة المواد:

يتم فتح اعتمادات مستندية عن المواد المراد استيرادها وعلى ذلك يتم السداد عن طريق البنوك المفتوح لديها تلك الاعتمادات وذلك مقابل مسندات المواد المراد استيرادها.

#### (٤) استلام المواد:



يتم استلام المواد بموجب محضر فحص واستلام لتحديد أية عيوب قد تكون بها أو نقص في الكميات لكي يتم الرجوع على المورد أو شركات التأمين المؤمن لديها، ويتم عمل أذون وارد للمخازن والتي بموجبها يتم إدراجها في سجلات المخازن.

#### **٥) الإثبات في الدفاتر والسجلات المحاسبية:**

تقود إدارة الحسابات بالإشراف على التسجيل بالدفاتر وذلك من خلال سجل الاعتمادات المستدية والذي يوضح تكلفة تلك الاعتمادات مع تحليلها إلى مكوناتها.

#### **ثانياً: إجراءات الاعتماد والتسجيل وحماية الموجودات:**

بالإشارة إلى ما سبق تحت بند أولاً:

- فإنه يجب التأمين على محتويات البضاعة المستوردة.
- العمل على تدبير وتوفير العمالة التي سوف تحول للمورد مقابل البضاعة المستوردة.
- الحصول على إشعارات بالسداد عن كل اعتماد مستدي عن طريق البنك.
- تسجيل كل ما يصرف على الاعتماد المستدي من خلال سجل الاعتمادات المستدية.
- عند استلام البضائع تسجل أولاً في سجل البضائع الواردة على أن تحول بعد ذلك لسجلات المخازن .
- تظهر الاعتمادات المستدية " كل ما صرف عليها حتى تاريخ إعداد القوائم المالية " ولم ترد عنها بضاعة بعد بقائمة المركز المالي تحت بند الموجودات المتداولة.

#### **ثالثاً: إجراءات المراجعة الداخلية:**

- يعتبر قسم المراجعة الداخلية إن وجد مسؤولاً عن التحقق من التزام الإدارات والأقسام المختلفة بما جاء بالتصريح الخاص باستيراد البضاعة من الخارج.
- مراجعة التسديدات عن طريق البنك للموردين بالخارج من خلال إشعارات البنك مع ما قيد بالدفاتر والسجلات.
- مراجعة تقارير الفحص والاستلام عند ورود البضائع مع ما ورد ذكره في فاتورة المورد ومع ما أثبت في سجلات المخازن.
- يجب التتحقق من تسوية قيمة الاعتمادات المستدية التي وصلت بضاعتها وأدرجت بالمخازن وأنها استبعدت من حساب الاعتمادات المستدية.
- في نهاية العام المالي يجب التتحقق من عدم إدراج أي تكاليف متعلقة باعتمادات مستدية لا زالت مفتوحة " لم تصل بضائعها بعد " لحسابات المخزون.
- فحص قائمة المخزون للتحقق من معقولية التحديد أو التخصيص بين المواد الخام والبضاعة التامة والبضاعة تحت التشغيل.



- يجب الأخذ في الاعتبار أية خطوات يأخذها العميل لإيجاد رهونات على المخزون أو لضمان مدینیات بواسطة المخزون.
- مراجعة التبويب للسنة المالية الحالية مع التبويب للسنة الماضية مع فحص أي تغييرات هامة.
- مراجعة محاضر جلسات مجلس الإدارة للتحقق من وجود أية ارتباطات جديدة سوف تتعاقد عليها الجمعية بخصوص بنود المخزون أو معالجات محاسبية سوف تدخل على أسلوب جرد وتقييم وتبويب المخزون.



## نظام الرقابة الداخلية على التبرعات

### ٣- تقييم نظام الرقابة الداخلية على الإيرادات :

تعتبر التبرعات والخدمات المصدر الرئيسي لإيرادات الجمعية، الأمر الذي يتبع معه وضع سياسة تبرعات وتقديم خدمات مناسبة لظروف الجمعية وطبيعة نشاطها وتوفير بيانات دقيقة وموثوقة بها بخصوص نتائج تنفيذ هذه السياسة حتى يتسعى لإدارة الجمعية اتخاذ القرار الملائم لاستمرار السياسة المعهود بها أو تعديلها.

والرقابة الداخلية على التبرعات يمكن تلخيصها في الآتي:

**١٠٣ تقييم نظام الرقابة الداخلية على الإيرادات:**

#### **أولاً: الفصل بين المسؤوليات الوظيفية:**

يجب أن يتم الفصل بين المسؤوليات الوظيفية المتعلقة بالتصريح باستقبال التبرعات أو بيع الخدمات، التحصيل من المtribعين، التوريد للبنك، التسجيل في الدفاتر.

#### **ثانياً: إجراءات الاعتماد والتسجيل وحماية الموجودات:**

يجب أن تكون المستندات المستخدمة في سبيل تنفيذ عملية التحصيل مكتملة ومطبوعة ومسلسلة الأرقام وكذا يجب أن تكون هذه المستندات معتمدة من الأشخاص الذين يملكون سلطة إصدار القرار كل في اختصاصه.

ولتحقيق رقابة على عمليات القبض غير المنفذة يجب فتح ملف لكل منهم على حده بحيث يتضمن الملف الأول "ملف أوامر قبض تحت التنفيذ" وعند إتمام القبض ينقل إلى ملف الالتزامات أو التنفيذ ويتعين أن يتم التسجيل بالسجلات والدفاتر المحاسبية والإحصائية وذلك من مصادر مختلفة للقيد مما يزيد من فعالية الرقابة مثل ذلك تخصيص المواد الصادرة من بطاقات العين طرف أمين المخازن أو دفتر الصنف بإدارة المخازن وذلك من واقع إذن صرف المخازن، وعند فحص البضاعة قبل إرسالها للمستفيد تسجل في سجل المواد الخارجية ٠٠٠ الخ.

كما تثبت بالكمية والقيمة في قسم حسابات المخازن بـدفتر أستاذ المخازن، ويتم القيد في يومية التحصيل والترحيل للحسابات الشخصية للعملاء من واقع الفاتورة المعتمدة، وترحل مجاميع يومية التحصيل بعد مراجعتها إلى دفتر الأستاذ العام.



### **ثالثاً: إجراءات المراجعة الداخلية:**

في حالة وجود قسم للمراجعة الداخلية فإنه يقوم على التحقق من سلامة و استكمال المستندات المؤيدة لكل عملية قبض و توافر الاعتماد الخاص بها من الموظفين كلا على حسب موقعه و اختصاصه، كما يقوم على مراجعة شروط البيع للتحقق من مطابقتها لما تفرضه السياسات المعتمدة بها في الجمعية، وأيضاً مراجعة التسلسل الرقمي للمستندات .

### **٢٠٣ تقييم نظام الرقابة الداخلية على المدينون:**

#### **أولاً: الفصل بين المسؤوليات الوظيفية :**

ويتمثل ذلك في الآتي:

- ١- الموظف المسؤول عن القيد في حسابات العملاء ليس له علاقة بإصدار فواتير المدفوعات أو تلقى أية مقبوضات من العملاء.
- ٢- يجب الفصل بين عمل أمين الخزينة والذي يتلقى التحصيلات من العملاء ومهمة القيد في حسابات العملاء.
- ٣- يجب الفصل بين من له سلطة اعتماد قيود التسويات "للمردودات والخصم المسموح به والديون المعدومة" وبين التحصيلات النقدية أو بين الائتمان.
- ٤- يجب الفصل بين من يقوم بالقيد في الحسابات الشخصية للعملاء وبين القيد في الحسابات الإجمالية، كما يجب أن يشرف شخص آخر على إرسال كشوف الحسابات الشهرية للعملاء.
- ٥- يجب أن يتم استلام ردود العملاء على كشوف حساباتهم عن طريق موظف آخر بحيث تفحص هذه الردود عن طريقه.
- ٦- فصل وظيفة الائتمان ومتابعة التحصيل عن وظيفة المحاسبة وتداول النقدية.
- ٧- إنشاء رقابة على مقبوضات الجمعية وذلك عن طريق تسجيلها عن طريق موظف آخر قبل توريدتها للصراف.

#### **ثانياً: إجراءات الاعتماد والتسجيل وحماية الموجودات:**

وتتمثل في الآتي:

- ١- دراسة مراكز العملاء الجدد وتحديد درجة الثقة في مراكزهم المالية.
- ٢- تحديد الحد الأقصى لائتمان كل عميل - في حال وجد - والذي يمكن تحريكه بناءً على تغير ظروف كل عميل.
- ٣- يجب وضع إطار عام لسياسة الائتمان مع العملاء عن طريق مدير إدارة الائتمان وذلك من حيث تحديد نوعية العملاء، وحدود الائتمان لكل منهم، فترة الائتمان، معدل الخصم لكل منهم.
- ٤- متابعة التحصيل من العملاء وذلك من خلال تقارير أعمار الديون والذي يحدد مدى تأخر العملاء في السداد.
- ٥- يجب أن تكون قيود التسويات والتي تؤثر في حسابات العملاء معتمدة من جهة تملك سلطة الاعتماد.



٦- إعداد كشوف تفصيلية بأرصدة العملاء على أن يتم مطابقة إجمالي هذه الكشوف مع إجمالي حساب العملاء بدقتر الأستاذ العام.

٧- فحص الحسابات دوريًا بصورة انتقائية بواسطة أحد الموظفين للاحظة أية تأخيرات في السداد أو أية تسوييات غير عادلة.

### **ثالثاً: إجراءات المراجعة الداخلية:**

في حالة وجود قسم للمراجعة الداخلية بالجمعية فإنه يقوم على التحقق من اتباع الموظفين لجميع الإجراءات المرسومة لمراقبة العمليات وخصوصاً فيما يتعلق باعتمادها من المسؤولين بالجمعية، كما يقوم على تحقيق القيود المحاسبية، مع الأشراف على إرسال مصادقات للعملاء، ومراجعة قرارات الائتمان وفحص قيود التسويات وأسبابها ومراجعة التقارير الداخلية وخاصة تقارير أعمار الديون ومتابعة التحصيل.



## نظام الرقابة الداخلية على أوراق القبض

### 4- تقييم نظام الرقابة الداخلية على أوراق القبض:

تعتبر السندات لأمر والسنوات الأذينة اعتراف كتابي من المدين بقيمة الدين الذي في ذمته للجمعية وموعد استحقاقه.

**أولاً: الفصل بين المسؤوليات الوظيفية:**  
وتمثل في الآتي:

**(أ) التصريح بسحب أوراق القبض:**

عادة ما يصرح مدير الائتمان بسحب أوراق القبض "سند لأمر" على العملاء والتوجيه نيابة عن الجمعية على هذه الأوراق باعتبارها الساحب المستفيد بهذه الأوراق، وبالتالي لا يعتد بهذه الأوراق إلا بتوجيه مدير الائتمان ولا يمكن تظهيرها بدون وجود توقيع بذلك، وكذلك لا يمكن تجديدها في ميعاد استحقاقها إلا عن طريق من له حق سحب هذه الأوراق .

**(ب) الاحتفاظ بها:**

يتم الاحتفاظ بها مع شخص بخلاف المسؤول عن تلقي المتصفات من العملاء أو القيد في حساباتهم، وفي معظم الأحوال تحتفظ المنشآت بأوراق القبض لدى بنوكها لتولى هي نيابة عن عملائها (المنشآت) تولي تحصيلها من المدينين في تواريخ تحصيلها واتخاذ كافة الإجراءات القانونية عن توقيف العملي عن السداد.

**(ج) الإثبات في الدفاتر:**

يقوم بهذه المهمة موظفين بإدارة الحسابات بحيث يتم الفصل بين من يقوم بالتسجيل في يومية أوراق القبض وبين من يرحل قيمتها في حسابات العملاء، والترحيل في الأستاذ العام، والإثبات في يومية المقوضات.

**ثانياً: إجراءات الاعتماد والتسجيل وحماية الموجودات:**

يسعدى ذلك عمل جرد مفاجئ باستمرار على أوراق القبض والتحقق من عدم وجود أوراق قبض غير معتمدة بينها، والحصول على شهادات من البنوك بالأوراق المحافظ لها لدبي، وكذلك الحصول على مصادقات من العملاء بخصوص هذه الأوراق.

- يفضل عدم استخدام مثل هذه الأوراق في سداد أرصدة الدائنة بظهورها لهم.
- يمسك أجندة بالأوراق التي يحتفظ بها لدى الجمعية لمتابعة تاريخ الاستحقاق وعمل الإجراءات القانونية الالزامية في المواعيد التي يحددها القانون عند توقيف العميل عن السداد.
- يفضل عدم قبول دفعات من العميل كسداد جزئي للأوراق إلا في أضيق الحدود وإذا تم ذلك فيجب أن يكون من خلال اعتماد وأن يراقب من خلال إيصالات السداد.



### ثالثاً: إجراءات المراجعة الداخلية :

في حالة وجود قسم للمراجعة الداخلية بالجمعية فإنه يقوم على عمل الآتي:

أ) التحقق من أن أوراق القبض المسحوبة على العميل قد تم توقيعها من مدير الائتمان.

ب) التتحقق من تسجيلها في يومية أوراق القبض والأستاذ العام.

ج) عمل جرد للأوراق التي في حوزة الجمعية أو الحصول على شهادة من البنوك عن الأوراق التي تحتفظ بها البنوك



## نظام الرقابة الداخلية على النقدية

### ٥- تقييم نظام الرقابة الداخلية على النقدية :

تعتبر النقدية من أكثر بنود رأس المال العامل بالجمعية سيولة، الأمر الذي يجعلها أكثر تعرضاً للاختلاس، والاختلاس غالباً ما يتم أثناء حركة النقدية تحصيلاً وصرفًا .

#### أولاً: الاختلاس من خلال حركة الصرف ((المدفوعات)) :

ويأخذ الصور التالية:

١. إصدار شيك الأجر بقيمة أعلى من مجموع الأجور الحقيقة نتيجة إدراج أسماء وهمية أو الإبقاء على أسماء موظفين تركوا العمل.

٢- سداد بعض الأجور من صندوق المصاريف الثانية في نفس الوقت يتم إدراج تلك المرتبات في كشف المرتبات والأجر والذى يصدر به شيك المرتبات.

٣- إظهار الاستقطاعات من ضرائب وتأمينات في كشوف المرتبات والأجر بأقل من قيمتها في نفس الوقت يتم خصمها كاملة عند صرف المرتبات وسدادها كما جاءت بكشف المرتبات واحتلاس الفرق.

٤- إصدار شيك لمورد بإجمالي قيمة البضاعة كما جاءت بالفاتورة دون الأخذ في الاعتبار للخصم المكتسب طالما تم السداد في المدة التي يحق للمنشأة الاستفادة بالخصم، وبالتالي اختلاس المبلغ المسدد بالإضافة باتفاق مع المورد.

٥- إصدار شيكات عن خدمات وهمية لم يتم ثم تقديم مستندات عنها سبق صرفها من قبل.

#### ثانياً: الاختلاس من خلال حركة التحصيل:

وهذا النوع من الاختلاس يأخذ الأشكال التالية:

١- إثبات المتصحّلات النقدية بالدفاتر بأقل من قيمتها الحقيقة واحتلاس الفرق.

٢- تحصيل ما يستحق على أحد العملاء على أن يتم اختلاس جزء من المتصحّلات في مقابل إعداد قيد بهذه القيمة تحت ح/ الخصم المسموح به.

٣- تسجيل بعض الديون على العملاء على أنها ديون معدومة ثم تحصيل قيمتها من العملاء.

٤- تسجيل مبيعات آجلة لعميل جيد على حساب عميل يتعذر في السداد وعند تحصيل القيمة تسجل القيمة كدين معدوم بحساب العميل المتعذر.



٥- وضع شيكات شخصية بالخزينة واحتلاس مقابلها مع عدم وضع هذه الشيكات بالبنك.

ولذلك كان لابد من توافر نظام فعال للرقابة الداخلية على النقدية سواء مقبوضات أو مدفوعات حتى لا تتعرض للاحتلاس المنوه عنه أعلاه

ويتطلب نظام الرقابة الداخلية على النقدية الآتي:

#### **أولاً: الفصل بين المسؤوليات الوظيفية:**

يعتبر الفصل بين المسؤوليات الوظيفية نقطلة البداية في بناء أي نظام فعال للرقابة الداخلية، وبالنسبة للنقدية يتعين الفصل بين مسؤولية التصريح بالعمليات النقدية، تنفيذ هذه العمليات، تسجيلها بالدفاتر، الاحتفاظ بهذه النقدية كمودة.

ففي المنظمات الكبيرة غالباً ما يتم الفصل بين وظيفة الأموال Treasury Function والوظيفة المحاسبية Controller حيث تختص الوظيفة الأولى بمهمة الإشراف على الاحتفاظ بالنقدية بما فيها من صرف وقبض، بينما تختص الوظيفة الثانية بالأشراف على عمليات التسجيل بالدفاتر المحاسبية.

وفي ظل عدم وجود هذا التقسيم فإنه من الضروري الفصل بين عمليات الصرف وعمليات التحصيل.

- وبالنسبة للموظف الذي يتولى استلام النقدية فإنه لا يجب أن يقوم على إعداد فواتير المبيعات أو الترحيل لحسابات العملاء، أو إعداد مذكرة تسوية البنك، ويجب أن يتولى شخص آخر إيداع تلك المتحصلات في البنك يومياً دون أن تمس.

- وبالنسبة للمدفوعات فإنه يجب الفصل بين من يقوم باعتماد الصرف وبين من يقوم بإعداد مستدات الصرف، وكذا لا يجب أن يقوم الشخص الذي يعتمد الشيكات بإعداد مذكرة تسوية البنك.

- كما يجب منع مسؤول العهدة النثرية petty cash من تلقى أية متحصلات نقدية أو إعداد مستدات عن هذه العهدة .

- عند فتح أكثر من حساب لدى أكثر من بنك فإنه يجب وجود موظف يكون مسؤولاً عن التحويلات بين هذه الحسابات ولا يكون من اختصاصه تلقى المقبوضات أو إجراء أية مدفوعات.

#### **ثانياً: إجراءات الاعتماد والتسجيل وحماية الموجودات:**

تختلف هذه الإجراءات من منشأة لأخرى، ولكن هناك خطوط عريضة يجب توافرها لتحقيق رقابة فعالة على النقدية وحركتها تتمثل في الآتي:

١- إجراءات عامة لحماية النقدية:



- (أ) كالاحتفاظ بالنقدية بأحد البنوك التي يوجد لها فروع مع وجود نظام فعال لإعداد مذكرات تسوية البنك شهرياً مع اعتمادها وتتبع العلاقات بها والعمل على تسويتها.
- (ب) التأمين على النقدية والموظفين الذين يعهد إليهم بمهمة حيازتها ويكون التأمين هنا ضد خيانة الأمانة كما يجب أن يكون هناك تأمين على السرقة أو السطو على النقدية.
- (ج) التفتيش والجرد المفاجئ حيث يتم جرد العهد النقدية في أوقات غير محددة مسبقاً بواسطة شخص مسؤول بخلاف الصراف.
- (د) تغيير الواجبات الوظيفية للموظفين كلما أمكن ذلك بحيث لا يضر بمصلحة العمل حتى يتسعى اكتشاف أي أخطاء أو اختلاسات.
- (هـ) تطبيق وسائل الرقابة الحدية والرقابة المزدوجة بحيث يتم وضع حد معين لمن لهم سلطة اعتماد الصرف بحيث لا يتعدوه كما يجب أن يكون هناك رقابة مزدوجة بحيث لا يمكن فتح الخزينة إلا بوجود اثنين من الموظفين أو التوقيع على الشيكات بوجود توقيعين حسب اللوائح.
- (و) الرقابة على البريد الوارد بحيث لا يتولى أي شخص له علاقة بالمقبولات وتسجيلها استلام وفض البريد.
- (ي) وجود شرح كافٍ لعمل كل موظف في ضوء متطلبات نظام دقيق للرقابة الداخلية.

## ٢- إجراءات المتحصلات:

تتضخ الخطوط العريضة للرقابة على المتحصلات في الآتي:

- (ا) استلام المتحصلات:  
يتم ذلك عن طريق موظفين مصرح لهم بذلك "محصل" على أن يتم ذلك من خلال إيصال استلام نقدية معتمد من موظف مسئول على أن يكون مطبوع ومسلسل الأرقام.
- (ب) استخراج إيصالات بالتحصلات:  
وذلك عن كل مبلغ يحصل يجب إصدار إيصال قبض مطبوع ومسلسل الأرقام ومعتمد من شخص مسئول يعطي الحق للمحصل في تلقي المقبولات.
- (ج) إثبات المتحصلات بالدفاتر:  
يخصص دفتر لإثبات حركة النقدية من مقبولات ومدفوعات على أن يقوم بعملية التسجيل شخص آخر بخلاف المسئول عن الترحيل للحسابات الشخصية للعملاء أو المسئول عن الترحيل للأستاذ العام.
- (د) ايادع المتحصلات في البنك:  
يجب النص صراحة على ايادع المتحصلات اليومية في البنك مباشرة يومياً أو في اليوم التالي على أن يتم ذلك من خلال حافظة ايادع يقوم بإعدادها شخص آخر بخلاف الصراف وذلك من خلال إيصالات التحصيل.
- (هـ) اجراء المقارنات:



ويقوم بها شخص آخر بخلاف الصراف حيث يقوم بمقارنة المبالغ المودعة في البنك بموجب حواضط الأيداع وإيصالات استلام النقديّة.

### ٣- إجراءات المدفوعات:

تقتضي الرقابة الداخلية الفعالة على المدفوعات أن تتم المدفوعات الرئيسية بموجب شيكات، في نفس الوقت تخصص عهدة نقديّة للصرف منها على أوجه الصرف اليومية.

وتُخضع المدفوعات بصفة عامة لإجراءات رقابة تشمل خطوطها العريضة على الآتي:

#### أ) التحقق من وجود تصريح بالصرف:

يجب أن يكون هناك تصريح من شخص مسؤول لأجراء عملية الصرف ويحدد بالتصريح الشروط والقواعد الواجب توافرها لإجراء عملية الصرف.

#### ب) اعتماد مستدات الصرف:

قد تُعد مستدات الصرف بواسطة الجمعية مثل مستدات صرف الأجر، كما أنها قد تُعد بواسطة الغير كما في حالة فواتير الموردين وأيًّا كان مصدر إعداد هذه المستدات فإنها يجب أن تخضع لعملية مراجعة من إدارة الحسابات ثم تعتمد للصرف من شخص مسؤول غالباً ما يكون المدير المالي أو المشرف المالي.

#### ج) إجراء الصرف:

يتم بموجب اعتماد الصرف المشار إليه عاليّة تحرير شيك بصافي القيمة الواجبة الدفع، ويجب الفصل بين من يقوم بتحرير الشيك وبين من يقوم بمراجعة مستدات الصرف أو استلام متحصلات. وعند توقيع الشيك يجب أن يرافقها المستدات المؤيدة للصرف وكذا القيد المحاسبي للتحقق من سلامة التوجيه المحاسبي كما يجب أن يتضمن توقيع الشيك توقيعين لأثنين من مسؤولي الجمعية.

#### د) الإثبات في الدفاتر:

ويتم ذلك عن طريق إثبات المدفوعات بـ دفتر يومية المدفوعات وذلك من واقع إذن التوجيه المحاسبي المعتمد والمرفق بمستدات الصرف ويجب الإسراع في التسجيل حتى لا يكون التأخير مدعاه لأي تلاعب، كما يجب الفصل بين من يقوم بالتسجيل وبين الموظف المسؤول عن تحرير الشيك.

#### هـ) إجراء المقارنات:

يتعين اجراء بعض المقارنات للتحقق من صحة إثبات المدفوعات بالدفاتر ومن أمثلة هذه المطابقات مقارنة كشف حركة الشيك الصادرة مع المبالغ المسجلة بـ دفتر يومية المدفوعات، مطابقة مجموع خانة المسدد للدائنين بـ يومية المدفوعات مع ما تم تحويله لحساب إجمالي الدائنين بالأستاذ العام والحسابات الشخصية لـ دفتر أستاذ الدائنين.

### **ثالثاً: المراجعة الداخلية للنقديّة:**

في حالة وجود قسم للمراجعة الداخلية فإن أبرز المهام التقليدية له في مجال النقديّة الآتي:

#### ١- التحقق من مدى كفاية وفعالية الاجراءات المتبعة لحماية النقديّة.



- ٢- التحقق من الالتزام بالسياسات والإجراءات الإدارية الموضوعة والتي تهدف إلى احكام الرقابة على الارصدة النقدية وحركتها تحصيلاً وصرفًا.
- ٣- التتحقق من سلامة التسلسل الرقمي والمحاسبة عليه لأدون صرف وتحصيل النقدية والتحقق من صحة التوجيه المحاسبي.
- ٤- التتحقق من ايداع كافة المتحصلات النقدية في البنك.
- ٥- مراجعة مستندات الصرف قبل اصدار الشيكات حتى يتم التتحقق من وجود تصريح بعملية الصرف وصحة المبلغ المصرح بصرفه وأنه مقابل سلعة أو خدمة قدمت للمنشأة.
- ٦- مراجعة التوجيه المحاسبي للمبالغ المنصرفة واثباتها في دفتر يومية المدفوعات.
- ٧- التتحقق من استرداد الجمعية لأوراق الدفع وأنها ختمت بختم دفع حتى لا يتكرر دفعها مرة أخرى.
- ٨- مراجعة مستندات استعاضة السلفة المستديمة وذلك قبل اصدار شيك الاستعاضة.
- ٩- مراجعة التجميع في دفاتر النقدية للمقبولات والمدفوعات.
- ١٠- المشاركة في جرد خزائن النقدية بالجمعية والتحقق من مطابقة رصيد الجرد الفعلي لأرصدة الدفترية.



## نظام الرقابة الداخلية على المشتريات الآجلة والدائنون

### ٦- تقييم نظام الرقابة الداخلية على المشتريات الآجلة والدائنون:

#### ٦-١ الرقابة الداخلية على المشتريات الآجلة:

تستمد الرقابة الداخلية على المشتريات الآجلة أهميتها من كونها تتشاءم التزاماً على الجمعية لغير "الموردين" كما أن هذه المشتريات قد تكون أزيد من حاجة الجمعية أو أنها بضاعة يصعب تصريفها أو أن أسعارها تميز بأنها أسعار غير تافسية ومحل الرقابة الداخلية على المشتريات الآجلة والموردين يتضح كما يلي:

#### أولاً: الفصل بين المسؤوليات الوظيفية:

ويتمثل ذلك في الآتي:

##### ١- التصريح بالشراء:

ويفوض بذلك لجنة المشتريات في معظم المنشآت، ويجب أن يحدد بالتصريح كميات ونوعية المواد أو البضاعة اللازم شراؤها والوقت المطلوب توافرها فيه.

##### ٢- اتخاذ إجراءات الشراء:

ويتم ذلك عن طريق إدارة المشتريات وذلك بعد التأكيد من عدم وجود تلك الأصناف المطلوب شراؤها بالمخازن، وكذا بعد الحصول على أفضل الأسعار وأجود الأصناف ، وبعد ذلك تصدر إدارة المشتريات أمر توريد للمورد الذي وقع عليه الاختيار .

##### ٣- الفحص والاستلام:

ويتم ذلك عن طريق قسم الاستلام ويتم ذلك في مخازن الجمعية المشترية حيث تفحص فنياً وبعد تقرير صلاحيتها يتم إضافتها للمخازن بموجب محضر الفحص والاستلام وإذن وارد المخازن، ويفضل عند تحويله للإنتاج مباشرةً أن يتم تأثير الدفاتر بها كوارد وكمصرف في نفس الوقت لإحكام الرقابة عليها وتحديد المسئولية عنها.

##### ٤- التسجيل في الدفاتر:

ويتم ذلك عن طريق إدارة الحسابات حيث يكون من واجبها إثبات البضاعة الواردة في الدفاتر المالية وفي سجلات المخازن بالكمية والقيمة.

#### ثانياً: إجراءات الاعتماد والتسجيل وحماية الموجودات:

- يجب أن يكون هناك فصل واضح في عمل موظفي إدارة المشتريات بحيث لا يقوم موظف بالإدارة بأكثر من عمل في وقت واحد، كما يجب أن يعاد تقسيم العمل بين موظفي قسم الفحص والاستلام من آن لآخر لتفادي اتصالهم بالموردين .



- يجب أن تكون طلبات الشراء وأوامر الشراء من خلال نماذج مطبوعة مسلسلة الارقام يمكن المحاسبة عليها ومراقبتها، كما يجب أن تكون طلبات الشراء معتمدة من مديرى الأقسام الطالبة، كما أن أوامر الشراء يجب أن توقع من مدير المشتريات، ويفضل أن يمسك سجل لمتابعة أوامر الشراء القائمة .
- يفضل استخدام سجل للبضاعة الواردة تسجل به كافة البيانات الخاصة بالبضاعة عند استلامها بقسم الاستلام، وعند تحويلها للمخازن يجب تحرير إذن وارد وتسجل بناءً على ذلك في دفتر الصنف بإدارة المخازن، ويتم التسجيل في دفتر الصنف وبطاقة العين بالكميات فقط.
- وفي إدارة الحسابات يتم إمساك دفتر أستاذ مساعد للمخازن تسجل فيه حركة الأصناف (وارد، منصرف، رصيد)، كما يتم تسجيل قيمة البضاعة المشترأة في يومية المشتريات والترحيل لدفتر أستاذ مساعد الدائنين من الفواتير مباشرة وتجمع يومية المشتريات ويرحل المجموع مباشرة للأستاذ العام لحساب المراقبة الإجمالي .

### **ثالثاً: إجراءات المراجعة الداخلية:**

في حالة وجود قسم للمراجعة الداخلية فإنه يقوم بالآتي:

- عند ورود فواتير من الموردين تراجع وتطابق مع قرائن لها مثل طلبات الشراء وأوامر الشراء ومحاضر الفحص والاستلام وأذون وارد المخازن.
- مراجعة التوجيه المحاسبي للفواتير.
- مطابقة مجموع يومية المشتريات مع المرحل للحساب الإجمالي للدائنين والمشتريات بالأستاذ العام.
- إجراء فحص انتقادى لدفتر يومية المشتريات وأستاذ مساعد الدائنين للتحقق من عدم تكرار أي رسالة مشتريات.

### **٦- الرقابة الداخلية على مردودات المشتريات:**

حيث أن استلام وفحص البضاعة الواردة يتم عن طريق قسم الفحص والاستلام فإن البضاعة تقبل بناءً على التقرير الصادر عنها ولكن يمكن اكتشاف عيوب بعد ذلك يتم على أثرها رد البضاعة للموردين، ولذلك تمثل نقاط الرقابة في الآتي:

#### **أولاً: الفصل بين المسؤوليات الوظيفية:**

وتتمثل في الآتي:

##### **١- التصریح برد البضاعة:**

ويقتصر هذا الحق على الإدارات التي تستخدم هذه البضاعة.

##### **٢- اتخاذ إجراءات الرد:**

ويتم عن طريق إدارة المشتريات حيث إنها تمثل همزة الوصل بين الجمعية والموردين، أو تقوم بإعداد تقرير توضح فيه الأسباب التي أدت للرد.

##### **٣- تسليم البضاعة المرتدة:**



ويتم ذلك عن طريق قسم الفحص والاستلام حيث يشرف على فحصها والتأكد من أنها البضاعة المقرر ردها.

**٤- الإثبات في الدفاتر:**

ويتم عن طريق إدارة الحسابات وذلك بموجب الاشعار الدائن الوارد من المورد.

**ثانياً: إجراءات الاعتماد والتسجيل وحماية الموجودات:**

بالإضافة إلى ما ذكر تحت بند الفصل بين المسؤوليات الوظيفية فإنه يجب الأخذ في الاعتبار الأمور التالية:

- يجب أن تكون نماذج تقرير الرد مطبوعة وسلسلة الأرقام حتى يمكن المحاسبة عنها.
- يجب أن تعتمد مذكرة الرد من مسؤولي الأقسام الذين يملكون سلطة الرد.
- إعداد محضر تسليم بالبضاعة المرتدة تحتوي على كميات ومواصفات البضاعة المرتدة.
- إعداد اشعار مدين بالبضاعة يرسل للمورد على انتظار اشعار دائن مقابل له من المورد بؤثر به حساب المورد في دفاتر الجمعية يجعله مدينًا.
- تخرج البضاعة المرتدة بموجب إذن صرف من المخازن.
- تخصم الكميات المرتدة من البطاقات والسجلات المخزنية.

**ثالثاً: إجراءات المراجعة الداخلية:**

عند وجود قسم للمراجعة الداخلية بالجمعية فإنه يقوم بالأتي:

- مراجعة الاشعار الدائن الوارد من المورد مع ربطه بالبضاعة المرتدة.
- التأكد من وجود تصريح بالرد وأن تقرير الرد يتطابق مع التصريح.
- مراجعة التصريح بالرد مع إذن صرف المخازن.



## نظام الرقابة الداخلية على الاستثمارات (الأوراق المالية)

### ٧- تقييم نظام الرقابة الداخلية للاستثمارات (الأوراق المالية) :

بعض أنواع الاستثمارات مثل الأوراق المالية يمكن أن تخضع للاختلاس شأنه في ذلك شأن الموجودات النقدية، ومن ثم فهي تحتاج إلى رقابة داخلية فعالة لحماية الاستثمارات ذاتها وضمان الحصول على الإيرادات المرتبطة بها وتنقسم هذه الرقابة على النحو التالي:

#### أولاً: الفصل بين المسؤوليات الوظيفية:

ويتم ذلك على النحو التالي:

- ١) وجود تصريح مكتوب بخصوص شراء وبيع الأوراق المالية وقد يصدر هذا التصريح من الجمعية العمومية أو مجلس الادارة.
- ٢) قد يحتفظ بتلك الأوراق لدى البنك الذي تعامل معه الجمعية ومن ثم يتوافر الفصل التلقائي بين مهمة الاحتفاظ بالأوراق المالية بالبنك والسجلات المرتبطة بها بالجمعية، وفي بعض الحالات يحتفظ بها لدى الجمعية في خزائن تكون تحت رقابة مزدوجة لاثنين من الموظفين.
- ٣) الإثبات في الدفاتر: ويسند ذلك لإدارة الحسابات وذلك من خلال سجل الأوراق المالية يوضح فيه تكلفة كل نوع من أنواع الأوراق المالية والبيانات الأخرى المرتبطة بها.

#### ثانياً: إجراءات الاعتماد والتسجيل وحماية الموجودات:

من هذه الإجراءات ما يلي:

- يفضل أن تسجل تلك الأوراق فور شرائها مباشرة باسم الجمعية.
- إجراء جرد دوري للأوراق المالية عن طريق شخص آخر بخلاف من يتحمل مسؤولية الاحتفاظ بها ومقارنته نتائج الجرد مع ما تظهره السجلات.
- فصل الأوراق المالية التي تجد الجمعية صعوبة في بيعها عن باقي الأوراق وتوضيح الإجراء الذي اتخذ بشأنها.
- بخصوص الأوراق التي تدر دخلاً دوريًا يجب متابعة إثبات الاستحقاق ثم السداد كما يجب متابعة التوزيعات في حالة حصة الأسهم في أرباح المنشآت المصدرة لها.
- يجب إعداد تقارير دورية للإدارة بخصوص الأوراق المالية المملوكة للمنشأة على أن يوضح بهذا التقرير تكلفة هذه الأوراق، سعر السوق، قيمتها الحالية ، معدل العائد عليها بالنسبة لتكلفتها وبالنسبة لسعر السوق الخاص بها.
- يجب إمساك سجل بالجمعية لهذه الأوراق يوضح فيه كافة البيانات الخاصة بها.



### **ثالثاً: إجراءات المراجعة الداخلية:**

عند وجود قسم للمراجعة الداخلية فإنه يقوم بالتحقق من الآتي:

- (١) أن عمليات شراء وبيع الأوراق المالية تمت وفقاً للتصريح الذي يصدر بذلك من الجمعية العمومية أو مجلس الإدارة.
- (٢) أن الأوراق المالية قد سجلت باسم الجمعية فور شرائها مباشرة.
- (٣) تقوم بمراجعة تكلفة الشراء مع المستندات المؤيدة لذلك.
- (٤) يجب التتحقق أن عملية البيع مؤيدة بمستندات (فواتير الوسيط المالي المكلف بعملية البيع أو إشعار الإضافة الوارد من البنك).
- (٥) يجب الربط بين الأوراق المالية وبين الإيرادات المتعلقة بها.
- (٦) إجراء الجرد الفعلي المفاجئ دوريًا ومطابقته مع سجل الاستثمارات.



### **مهام وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية:**

تتولى وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية تقييم نظام الرقابة الداخلية والإشراف على تطبيقه، والتحقق من مدى التزام الجمعية وعامليها بالأنظمة واللوائح، والتعليمات السارية، وسياسات الجمعية وإجراءاتها.

### **تكون وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية:**

ت تكون وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية من مراجع داخلي على الأقل توصي بتعيينه لجنة المراجعة ويكون مسؤولاً أمامها. ويراعي في تكوين وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية وعملها ما يلي:

- أن تتوافر في العاملين بها الكفاءة والاستقلال والتدريب، وألا يكفلوا بأي أعمال أخرى سوى أعمال المراجعة الداخلية.
- أن ترفع الوحدة أو الإدارة تقاريرها إلى لجنة المراجعة، وأن ترتبط بها وتكون مسؤولة أمامها.
- أن تحدد مكافآت مدير وحدة أو إدارة المراجعة بناءً على اقتراح لجنة المراجعة وفقاً لسياسات الجمعية.
- أن تتمكن من الاطلاع على المعلومات والمستندات والوثائق والحصول عليها دون قيد.

### **خطة المراجعة الداخلية:**

تعمل وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية وفق خطة شاملة للمراجعة معتمدة من لجنة المراجعة، وتحدد هذه الخطة سنويًا. ويجب مراجعة الأنشطة والعمليات الرئيسية سنويًا على الأقل.

### **تقرير المراجعة الداخلية:**

تعد إدارة المراجعة الداخلية تقريراً مكتوباً عن أعمالها وتقدمه إلى مجلس الإدارة وللجنة المراجعة بشكل ربع سنوي على الأقل. ويجب أن يتضمن هذا التقرير تقييماً لنظام الرقابة الداخلية في الجمعية وما انتهت إليه الوحدة أو الإدارة من نتائج وتوصيات، وبيان الإجراءات التي اتخذتها كل إدارة بشأن معالجة نتائج وتوصيات المراجعة السابقة وأي ملحوظات بشأنها لاسيما في حال عدم المعالجة في الوقت المناسب ودواعي ذلك.

تعد إدارة المراجعة الداخلية تقريراً عاماً مكتوباً وتقدمه إلى مجلس الإدارة وللجنة المراجعة بشأن عمليات المراجعة التي أجريت خلال السنة المالية ومقارنتها مع الخطة المعتمدة وتبين فيه أسباب أي إخلال أو انحراف عن الخطة (إن وجد) خلال الربع التالي نهاية السنة المالية المعنية.

يحدد مجلس الإدارة نطاق تقرير إدارة المراجعة الداخلية بناءً على توصية لجنة المراجعة على أن يتضمن التقرير بصورة خاصة ما يلي:

- إجراءات الرقابة والإشراف على الشؤون المالية والاستثمارات وإدارة المخاطر.



- تقييم تطور عوامل المخاطر في الجمعية والأنظمة الموجودة؛ لمواجهة التغيرات الجذرية أو غير المتوقعة.
- تقييم أداء مجلس الإدارة والإدارة العليا في تطبيق نظام الرقابة الداخلية، بما ذلك تحديد عدد المرات التي أخطر فيها المجلس بمسائل رقابية (بما في ذلك إدارة المخاطر) والطرق التي عالج بها هذه المسائل.
- أوجه الإخفاق في تطبيق الرقابة الداخلية أو مواطن الضعف في تطبيقها أو حالات الطوارئ التي أثرت أو قد تؤثر في الأداء المالي للجمعية، والإجراء الذي اتبعته الجمعية في معالجة هذا الإخفاق (لاسيما المشكلات المفصح عنها في التقارير السنوية للجمعية وبياناتها المالية).
- مدى تقييد الجمعية بأنظمة الرقابة الداخلية عند تحديد المخاطر وإدارتها.
- المعلومات التي تصف عمليات إدارة المخاطر في الجمعية.

#### حفظ تقارير المراجعة الداخلية:

يعين على الجمعية حفظ تقارير المراجعة ومستندات العمل متضمنة بوضوح ما أنجز وما خلصت إليه من نتائج وتوصيات وما قد اتخذ بشأنها.

#### الأحكام الختامية (النشر والتنفيذ والتعديل)

تطبق هذه اللائحة ويتم الالتزام والعمل بها من قبل الجمعية اعتباراً من تاريخ اعتمادها من مجلس الإدارة. وتنشر هذه السياسة على موقع الجمعية الإلكتروني لتمكن جميع أصحاب المصلحة من الاطلاع عليها. يتم مراجعة هذه السياسة بصفة دورية – عند الحاجة – من قبل لجنة المراجعة الداخلية، ويتم عرض أي تعديلات مقتربة من قبل اللجنة على مجلس الإدارة لاعتمادها. تعد هذه السياسة مكملة لما ورد في أنظمة ولوائح الجهات التنظيمية في المملكة العربية السعودية ولا تكون بديلة عنها و في حال أي تعارض بين ما ورد في اللائحة وأنظمة ولوائح الجهات التنظيمية فإن أنظمة ولوائح الجهات التنظيمية تكون السائدة.